

المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥، و٤٨/٤١ المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦، و٢٨/٤٢ المؤرخ ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧، و٤٣/٤٣ المؤرخ ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨، و٤٤/١٠٨ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩، و٤٥/٥٢ المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠، و٤٦/٣٠ المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، بشأن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط،

وإذ تشير أيضاً إلى التوصيات الداعية إلى إنشاء مثل هذه المنطقة في الشرق الأوسط تمشياً مع الفقرات ٦٠ إلى ٦٣، ولا سيما الفقرة ٦٣ (د)، من الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة^(٢٣)،

وإذ تؤكد الأحكام الأساسية من القرارات المذكورة أعلاه، التي تطلب إلى جميع الأطراف المعنية مباشرة أن تنظر في اتخاذ ما يلزم من خطوات عملية وعاجلة لتنفيذ الاقتراح الخاص بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط، وأن تعلن رسمياً، ريثما يتم إنشاء هذه المنطقة وأثناء عملية إنشائها، أنها ستمتنع، على أساس متبادل، عن إنتاج الأسلحة النووية والأجهزة المتفجرة النووية أو الحصول عليها أو حيازتها على أي نحو آخر، وعن السماح لأي طرف ثالث بوضع أسلحة نووية في أراضيها، وأنها توافق على إخضاع جميع مرافقها النووية لضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية، وأن تعلن تأييدها لإنشاء المنطقة، وأن تودع تلك الإعلانات لدى مجلس الأمن للنظر فيها، حسب الاقتضاء،

وإذ تعيد تأكيد حق جميع الدول، غير القابل للتصرف، في الحصول على الطاقة النووية وتطويرها للاستخدام في الأغراض السلمية،

وإذ تؤكد أيضاً الحاجة إلى اتخاذ تدابير مناسبة بشأن مسألة حظر الهجمات العسكرية على المرافق النووية،

وإذ تضع في اعتبارها توافق الآراء الذي توصلت إليه الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين، والذي مؤداه أن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط سيعزز كثيراً السلم والأمن الدوليين،

ورغبة منها في التأسيس على ذلك التوافق في الآراء حتى يتسنى تحقيق قدر كبير من التقدم في سبيل إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط،

وإذ ترحب بجميع المبادرات الرامية إلى نزع السلاح العام الكامل، بما في ذلك تحقيقه في منطقة الشرق الأوسط، ولا سيما

(أ) يأخذ في الاعتبار التقدم الذي أحرزه فريق الخبراء العلميين المخصص للنظر في التدابير التعاونية الدولية لكشف وتعيين الظواهر الاهتزازية، بما في ذلك الخبرة المكتسبة من الاختبار التقني بشأن تبادل البيانات الاهتزازية وتحليلها على النطاق العالمي، والمبادرات الأخرى ذات الصلة؛

(ب) يواصل جهوده الرامية إلى القيام، بأوسع مشاركة ممكنة، بإنشاء شبكة دولية لرصد الاهتزازات بغية مواصلة تطوير نظام للرصد والتحقق الفعّالين بشأن الامتثال لمعاهدة حظر شامل للتجارب النووية؛

(ج) يستطلع إمكانية اتخاذ تدابير أخرى لرصد الامتثال لهذه المعاهدة والتحقق منه، بما في ذلك التفتيش في الموقع، والرصد بالتتابع الاصطناعية، وإنشاء شبكة دولية لرصد النشاط الإشعاعي في الغلاف الجوي؛

٧ - تطلب إلى مؤتمر نزع السلاح أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين تقريراً عما أحرز من تقدم، بما في ذلك توصياته بشأن كيفية المضي قدماً بأقصى قدر من الفعالية في تحقيق أهداف اللجنة المخصصة بشأن البند ١ من جدول أعماله، المعنون "حظر التجارب النووية"، سعياً إلى إبرام معاهدة للحظر الشامل للتجارب؛

٨ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والأربعين البند المعنون "معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية".

الجلسة العامة ٨١

٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢

٤٨/٤٧ - إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٣٢٦٣ (د - ٢٩) المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤، و٣٤٧٤ (د - ٣٠) المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥، و٧١/٣١ المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦، و٨٢/٣٢ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧، و٦٤/٣٣ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨، و٧٧/٣٤ المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩، و١٤٧/٣٥ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠، و٨٧/٣٦ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١، و٧٥/٣٧ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢، و٦٤/٣٨ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣، و٥٤/٣٩ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤، و٨٢/٤٠

٩ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل إجراء مزيد من المشاورات مع دول المنطقة والدول الأخرى المعنية، وفقاً للفقرة ٧ من القرار ٣٠/٤٦، وازعاً في اعتباره تطور الحالة في المنطقة، وأن يلتزم آراء تلك الدول بشأن التدابير الموجزة في الفصلين الثالث والرابع من الدراسة المرفقة بتقريره^(٢٥)، أو غير ذلك من التدابير ذات الصلة، من أجل التحرك صوب إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط؛

١٠ - تطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار؛

١١ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والأربعين البند المعنون "إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط".

الجلسة العامة ٨١

٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢

٤٩/٤٧ - إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب آسيا

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٣٢٦٥ بء (د - ٢٩) المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤، و ٣٤٧٦ بء (د - ٣٠) المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥، و ٧٣/٣١ المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦، و ٨٣/٣٢ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧، و ٦٥/٣٣ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧، و ٧٨/٣٤ المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩، و ١٤٨/٣٥ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠، و ٨٨/٣٦ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١، و ٧٦/٣٧ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢، و ٦٥/٣٨ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣، و ٥٥/٣٩ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤، و ٨٣/٤٠ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥، و ٤٩/٤١ المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦، و ٢٩/٤٢ المؤرخ ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧، و ٦٦/٤٣ المؤرخ ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨، و ١٠٩/٤٤ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩، و ٥٣/٤٥ المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠، و ٣١/٤٦ المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ بشأن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب آسيا،

بشأن إنشاء منطقة خالية من أسلحة التدمير الشامل، بما فيها الأسلحة النووية هناك،

وإذ تؤكد الدور الأساسي للأمم المتحدة في إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط،

وقد درست تقرير الأمين العام بشأن تنفيذ القرار ٣٠/٤٦^(٢٤)،

١ - تحث جميع الأطراف المعنية مباشرة على النظر بجدية في اتخاذ ما يلزم من خطوات عملية وعاجلة لتنفيذ الاقتراح الخاص بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط، وفقاً لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة، وكوسيلة لتعزيز هذا الهدف، تدعو البلدان المعنية إلى الانضمام إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية^(٢٢)؛

٢ - تطلب إلى جميع بلدان المنطقة التي لم توافق على إخضاع جميع أنشطتها النووية لضوابط الوكالة الدولية للطاقة الذرية، أن تقوم بذلك، ريثما يتم إنشاء هذه المنطقة؛

٣ - تحيط علماً بقرار المؤتمر العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية GC(XXXVI)/RES/601 بشأن تطبيق ضوابط الوكالة في الشرق الأوسط؛

٤ - تدعو جميع بلدان المنطقة إلى أن تقوم، ريثما يتم إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط، بإعلان تأييدها لإنشاء تلك المنطقة، تمساً مع الفقرة ٦٣ (د) من الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة، وإيداع تلك الإعلانات لدى مجلس الأمن؛

٥ - تدعو أيضاً تلك البلدان إلى الامتناع، ريثما يتم إنشاء هذه المنطقة، عن استحداث أسلحة نووية أو إنتاجها أو تجربتها أو الحصول عليها على أي نحو آخر، وعن السماح بوضع أسلحة نووية أو أجهزة متفجرة نووية في أراضيها أو في أراضي واقعة تحت سيطرتها؛

٦ - تدعو الدول الحائزة للأسلحة النووية وجميع الدول الأخرى إلى تقديم مساعدتها في إنشاء المنطقة وإلى الامتناع في الوقت نفسه عن أي عمل يتعارض مع هذا القرار نصاً وروحاً؛

٧ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام^(٢٤)؛

٨ - تدعو جميع الأطراف إلى النظر في الوسائل المناسبة التي يمكن أن تسهم في بلوغ هدف نزع السلاح العام الكامل وإنشاء منطقة خالية من أسلحة التدمير الشامل في منطقة الشرق الأوسط؛